عليه وعمدت الشيء فانعمد اقمت عمادا يعتمد عليه واعتمده جعلت
تحته عمدا انتهى **واختلف** في معناه اصطلاحا ه
فالمتحصل ايضا من كلام الناظم على الاسلوب المتقدم اما التغيير
الخاص بالمحسوب باعتبار اضافته اليه واما المحسوب باعتبار ما يلحقه
من التغيير الخاص به **وعن** الخليل مزولز ومرفيض فعولن
قبل الضرب الثالث من الطويل وسلامته قبل جز الضرب المقصور
والمحذوف والابتر من المتقارب وقبل لزوم قبض فعولن
قبل ثالث ضروب الطويل وسلامته قبل عروضي المتقارب
وضروبه كلها وقيل جز سلم من الخرم مع جوازه فيه وقيل جز الصدر
حيث لا يجوز فيه الخرم وزحاف بغير زحاف المحسو كفاعلاتن في
اول المديد وقال الرجاج كل ما يحذف للزحاف لاعتماد
الاسباب في زحافها على الاوتاد وقال الشريف لا يطلقه
الجمهور الا على قبض فعولن في الطويل في الضرب الذي يلي الضرب
المحذوف خاصة وعلى سلامته نونه قبل الضرب الابتر في المتقارب
ولم يجز الخليل سقوط هذه النون في المتقارب قبل الخزم الابتر
وصيرورته فعل لان البتر اختلال شديد فلا يحتمل زحاف
ما قبله واجازه الاخفش انتهى **قلت** وما عزاه
للجمهور هو الذي فسر به ابن برى وقال بعضهم الذي عوّل
عليه الناس هو القول الاول وفيه مخالفة لما نقل عن الجمهور وسمي
المحسو او تغييره اعتمادا لان الضرب يعتمد عليه فيقل ويقال
في الطويل ضرب معتمد اسم مفعول لانه معتمد عليه وفي
المتقارب ضرب معتمد اسم فاعل لاعتماد ضربه وعروضه
على السبب **واختلف** فيه على التفسير الاول لغير الناظم

فقيل

ق ١٤١

فقيل زحاف لانه في محل العلة وغير لازم وقيل علة لازمة آخرة
الطويل مبنية على الاختلاف فلو لم يخالف بالاعتماد وقع الاتفاق
فيها وهو مكروه ولذا لم تطو العرب سادس البسيط
كراهة ان ينقل مفعولن الى فاعلن وقبله فاعلن فيقع الاتفاق
في ذا آخرة الطويل ولانه يحدث بسلامة الطويل وقبض المتقارب
تنافر في النفس ولذا يجد في ذوقه مكسورا من يزن بطبعه
وكثرة التزام ذلك في شعر العرب ولذا نوجد القصائد الكثيرة
من الطويل المحذوف والاعتماد يلزمها ولا يوجد غير لازم الا في
القليل ولا يوجد ترك الاعتماد في المتقارب وانكر كثير قبالها
كونه في المحسو باتفاق ذا آخرة الطويل وعدم لزومه يلزومه
ويسلم التنافر فترجح به العلة وقيل قسم ثالث
لتعارض الادلة وقيل انما اختلف الخليل والاخفش في سداسي
المتقارب لانه تامة والحذاق على انه فيهما الا انه في السداسي
لقلته الزم قالوا ونص الخليل على ذلك **فصل** مصدر معناه لغة
يرجع الى التمييز والتعريف قال الجوهري فصلت
الشيء فانفصل قطعته وفصل من الناحية خرج وفصلت
الرضيع فطمته وفاصلت شريكي وفي الحديث من انفق نفقة
فاصلة فله من الاجر كذا اي فصلت بين ايمانه وكفره وفصيل
الناقة اذا فصل عن امه وعقد مفصل بين كل لؤلؤتين خرزة
والتفصيل التبيين وفصل الشاة عظما والفصيل الحاكم
والفاصل بين الحق والباطل انتهى **وهو** في الاصطلاح عند
الناظم على ما تقدم التغيير الخاص بالمحسو باعتبار اضافته
اليه او المحسو باعتبار ما يلحقه من التغيير الخاص به وقيل

Copy... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)